



بسم الله الرحمن الرحيم

علم أصول الفقه: الحلقة الأولى

خلاصة الدرس الرابع

جواز عملية الاستنباط

علم الأصول يرتبط بعملية الاستنباط التي يُحدّد فيها الفقيه الأحكام الشرعية استدلالياً. وقد أثير نقاش حول جواز هذه العملية باستخدام مصطلح "الاجتهاد"، الذي كان يشير سابقاً إلى استخدام الرأي الشخصي. بغياب النصوص الشرعية. الاجتهاد بهذا المعنى لقي رفضاً شديداً من أئمة أهل البيت (عليهم السلام) والفقهاء الإمامية، لأنهم رأوا في استخدام الرأي الشخصي- مصدراً للأحكام انحرافاً عن الشريعة. مع تطور الزمن، تغير مصطلح "الاجتهاد" ليعني بذل الجهد في استخراج الأحكام من أدلتها الشرعية، وليس الاعتماد على الرأي الشخصي-. المحقق الحلي كان من أوائل الفقهاء الذين أظهروا هذا التطور الجديد لمفهوم الاجتهاد في الفقه الإمامي. في المصطلح الحديث، الاجتهاد هو عملية استنباط الحكم الشرعي من المصادر وليس مصدراً بحد ذاته.